

حق الأحزاب في إصدار صحفها دون موافقة

الاتحاد الاشتراكي

مصطفى خليل يطلب خلال مناقشة قانون الأحزاب :

الغاء كل تشكيلات الاتحاد الاشتراكي
عدا التنظيم النسائي وتنظيم الطلاب

توزيع مقار الاتحاد على جميع الأحزاب
الأمين الاول يؤكد :

قلعة الاتحاد الاشتراكي ستبقى لحماية التحالف

بعد مناقشات مثيرة ومكثفة وافقت اللجنة التشريعية لمجلس الشعب امس على اطلاق حق الاحزاب في اصدار الصحف دون قيد او شرط غير الالزام بنشريات قانون المطبوعات واعلن الدكتور مصطفى خليل الأمين الاول للجنة المركزية في اجتماع اللجنة امس - « أنه من حق كل حزب سياسي اصدار صحيفة أو أكثر يومية أو دورية للتعبير عن نشاطه السياسي دون التقيد بموافقة الاتحاد الاشتراكي أو المجلس الاعلى للصحافة » . وقال الأمين الاول « ان حدود اختصاص المجلس الاعلى للصحافة هو تطبيق ميثاق الشرف الصحفي » .

وطب الدكتور مصطفى خليل الفساء كافة تشكيلات الاتحاد الاشتراكي فيما عدا التنظيم النسائي وتنظيم الطلاب . واقترح النص التالي في قانون الاحزاب السياسية :
« فيما عدا اللجنة المركزية الموسعة والتنظيم النسائي وتنظيم الطلاب تلغى كافة تشكيلات الاتحاد الاشتراكي الاخرى الواردة في نظامه الاساسي ، وتؤول الى الاحزاب كافة حقوق وحدات الاتحاد الاشتراكي الملقاة ، وتحل الاحزاب محل لجان الاتحاد الاشتراكي في حق ايجار المقار وملكيته » .

وأعلن الدكتور مصطفى خليل أنه بدون النص في القانون المطروح على الغاء تشكيلات الاتحاد الاشتراكي الاخرى — فيما عدا اللجنة المركزية الموسعة والتنظيم النسائي وتنظيم الطلاب — لا نملك دستوريا اصدار مثل هذا القانون ، واذا لم يصدر نص قانوني على ذلك سيكون هناك ازدواج .
وقال الامين الاول ان فلسفة الاتحاد الاشتراكي يجب ان تبقى وان تحافظ عليها . وليس المقصود حل الاتحاد الاشتراكي في حد ذاته انما هو قائم على مبادئ واهداف وفلسفة وتنظيم ووحدات رئيسية .

وقال عندها نقول ان الاحزاب نحل محل تنظيمات الاتحاد الاشتراكي فيما دون اللجنة المركزية الموسعة ، فان نلنسك يعتبر مساعدة للاحزاب في ممارسة عملها وهدفتنا في ذلك كله هو تعميق للديمقراطية .

وطالب الدكتور فؤاد محيي الدين وزير الدولة لشئون مجلس الشعب بحسم الخلاف حول الإبقاء على الاتحاد الاشتراكي كفلسفة ونظرية وليس كتنظيمات ويشكيلات . وقال انه لا خلاف بيننا حول ضرورة استمرار الاتحاد الاشتراكي كفلسفة تعمل من خلالها الاحزاب وهذا يتمشى مع طبيعة المادة الخامسة من الدستور ولا بد ان يكون واضحا ان اللجنة المركزية الموسعة للاتحاد الاشتراكي لا تتدخل في عمل الاحزاب .

وكان هناك اتجاه غالب بين اعضاء اللجنة الى الموافقة على التعديلات والاضافات التي اقترحتها الامين الاول الا انه عندما طلب عدد من الاعضاء التصويت على اقتراح الامين الاول « الغاء كافة تنظيمات الاتحاد الاشتراكي فيما عدا التنظيم النسائي وتنظيم الطلاب ... » طالب السيد محمد حسامد محمود عضو المجلس ووزير الدولة للحكم المحلي تأجيل عملية التصويت على هذه الامانة الى الجلسة القادمة حتى يتمنى دراستها ومناقشتها في موضوعية واستفاضة كاملتين .

وفي بداية الاجتماع — الذي رأسه السيد حانظ بدوي



وحضره الدكتور فؤاد محيي الدين وزير شئون مجلس الشعب والسيد محمد حامد محمود وزير الدولة للحكم المحلي والتنظيمات السياسية ، والدكتور مصطفى خليل الأمين الأول للجنة المركزية - تلا السيد حانظ بدوي اعتذار الدكتور حلمي مراد عن حضور اجتماعات اللجنة وأثبت اعتذاره في مضبطة اللجنة ، وقال ان الدكتور حلمي اخطف في الرأي مع رأى الاغلبية حول ضرورة تميز اهداف وبيادى أى حزب جديد عن مبادئ الاحزاب القائمة .

وأعلن السيد حانظ بدوي بعد ذلك ان الدكتور محمود القاضى تقدم باقتراح بمشروع قانون بشأن الاحزاب السياسية ، ووفقا للاتحة ليس هناك ما يمنع من نظر الاقتراح ، لاتبساطه بالمشروعات المطروحة . واقتراح الدكتور القاضى مكون من 15 مادة بينما تمت مناقشة 16 مادة من المشروع المطروح .

ووافق الامضاء على ان ينال مشروع الدكتور القاضى نصيبه من النظر بعد طبعه وتوزيعه على الامضاء كتعديل على المشروع المطروح ، وبعد ان تنتهى من نظر المشروع الذى تجرى مناقشته الان .

وقد بدأت مناقشة اللجنة التشريعية قولها عن حق الاحزاب فى اصدار الصحف مندبا تحدث النائب عبد الفتاح حسن (مستقل) وتلا نص المادة المراد تضمينها فى قانون الاحزاب وتنص على ان يحق لكل حزب سياسى اصدار صحيفة او أكثر يومية او دورية للتعبير عن نشاطه السياسى وينبئ اخطار وزير الاعلام باسم رئيس التحرير المسئول ، ومدير التحرير ، والمسئول فى دار النشر التى تتولى طبع الصحيفة فى اقليم الجمهورية .

ويلزم ان يكونوا مصريين ، ومتمتعين بحقوقهم السياسية ومقيمين فى جمهورية مصر العربية .

ولا يجوز لاي من هؤلاء طبع او نشر او توزيع صحيفة او نشرة لحزب سياسى تام على خلاف الاوضاع المقررة فى هذا القانون .



وقال عبد الفتاح حسن ان قانون تنظيم الاحزاب يجب ان يصدر مكملا ، فمقدّم آخر اصدار قانون المطبوعات ليصبح الحزب بلا لسان ولا يمكن أن يقوم الحزب شكلا وبمقدّم أهم خصائصه وهي ادائه للتعبير .
وتحدث الدكتور مصطفى خليل الامين الاول للجنة المركزية ، فأعلن موافقته على اقتراح السيد عبد الفتاح حسن في ضرورة أن يكون لكل حزب جريدة تعبر عنه . وقال انه سبق أن أعلن ذلك في إحدى الندوات الطيفيزيونية بنساء على توجيهات الرئيس السادات .

الدكتورة أمال عثمان (وسط) :

غير متصور قيام حزب بدون جريدة ، إلا أنني أقترح تعديل المادة لتصبح لكل حزب الدعوة لمبادئه والتعبير عن آرائه في حدود القانون ويجوز للحزب اصدار صحيفة أو نشرة دون التقيد بشرط المادة الاولى والثانية من القانون ٢٥٦ لسنة ١٩٦٠ الذي يشترط موافقة الاتحاد الاشتراكي .

الدكتور مصطفى خليل : شرط

الحصول اليوم على الموافقة ليس من الاتحاد الاشتراكي انها من المجلس الاعلى للصحافة ، ويجب ترك المادة كما جاءت في اقتراح عبد الفتاح حسن .

أحمد ناصر (مستقل) : اقترح حذف

الفقرة الاخيرة من المادة والتي تقول : لا يجوز لاي من هؤلاء طباع أو نشر أو توزيع صحيفة لحزب سياسي قام على خلاف الاوضاع المقررة في هذا القانون لان هذه الفقرة لا لزوم لها .

صلاح توفيق (وسط) : لابد أن

يكون النمى على أن يكون رئيس التحرير أو مدير التحرير أعضاء بنقابة الصحفيين

عبد الفلاح حسن : تصدت بأن يلزم أن يكون رئيس التحرير أو مدير التحرير مصريين ومقيمين في مصر أن يتحصل كل منهما مسئوليته عندهما يكتب في صحيفة الحزب ،

الدكتور فؤاد محيى الدين : لسنا بصدد تعديل قانون الصحافة أو المعلومات والهدف الاساسى انه للاحزاب الحق في اسدار صحف ونشرات استثناء من القانون الذى نص على شرط موافقة الاتحاد الاشتراكى .

اخطار وزير الاعلام

لا يعنى صدور الصحيفة فوراً

الدكتور مصطفى خليل : النص عنى اخطار وزير الاعلام لا يعنى اطلاقاً صدور الجريدة الا اذا كانت مستوفية الشروط القانونية وليس معنى الاخطار ان الصحيفة ستصدر بصورة ثقافية ، وأريد أن أوضح أن أهم اختصاص للمجلس الاعلى للصحافة هو ميثاق الشرف الصحفى ، وهو ليس جمعية عمومية للصحف ولإيهلك أن يتخذ قراراً خاصاً بميزانية الصحف أو ادارتها . والاتحاد الاشتراكى يملك ٥١٪ من المؤسسات الصحفية ويمارس حقه فى الملكية بعيداً عن المجلس الاعلى ممتاز نصار : كلام الامين الاول يفهم منه انه لايد من موافقة المجلس الاعلى للصحافة على اسدار صحيفة الحزب . حافظ بدوى : هل ترى أن اسدار صحيفة الحزب مرتبط بموافقة المجلس الاعلى للصحافة ؟

الدكتور مصطفى خليل : اوافق على ازالة هذا الشرط .

حافظ بدوى : انن توصلنا الى انه يحق لكل حزب سياسى اسدار صحيفة

أو أكثر يومية ، أو دورية للتعبير عن نشاطه السياسي دون التقيد بمواقفة الاتحاد الاشتراكي أو المجلس الاعلى للصحافة ، ولا تخضع هذه الموافقة الا لقانون المطبوعات .

ووافق أعضاء اللجنة على ذلك بالإجماع .

وعادت اللجنة الى مناقشة المادة ١٦ من الاقتراح بمشروع القانون المقدم من فتحي الكيلاني وآخرين ، والتي نصت على « يستهدف الاتحاد الاشتراكي العربي دعم الوحدة الوطنية عن طريق الحفاظ على تحالف قوى الشعب العاملة ربوطد السلام الاجتماعي وحماية المكاسب الاشتراكية والحفاظ عليها وتعميق الديمقراطية وتوسيع مجالاتها .

وتتولى هذه الاختصاصات اللجنة المركزية لتحالف قوى الشعب العاملة بالاتحاد المذكور » .

الدكتور مصطفى خليل : اننى اطلب اضافة فقرة جديدة الى آخر هذه المادة بالنص التالى : « وفيما عدا التنظيم النسائى وتنظيم الطلائع تلقى كافة تشكيلات الاتحاد الاشتراكي الأخرى المواردة فى نظامه الاساسى وتؤزل أنه لاهزاب كافة حقوق وحدات الاتحاد الاشتراكي اللغاة . وذلك طبقا للقواعد التى وضعها أمين اللجنة المركزية .

ونحل الاحزاب التى بتقرر منحها حق البقاء فى المقار الخاصة بوحدات بلجان الاتحاد الاشتراكي فى حقه فى ايجار او ملكة هذا العقار .

وقال الدكتور مصطفى خليل : انه بدون نص فى القسارتون على الفساد تشكيلات الاتحاد الاشتراكي الأخرى

فيما عدا اللجنة المركزية الموسعة لانتمك
اسدار مثل هذا القرار ، وانذا لم يحدث
نفس قانونى عليها سيكون هناك ازدواج
معنى ذلك أن جميع منظمات الاتحاد
الاشتراكى ابتداء من الوحدات الاساسية
الى النجان المخلقة على مستوى المراكز
او البنادر او الائتسام او المحافظات حرة
وكذلك المؤتمر القومى العام ، والخضة
المركزية القومية : حل محلها اللجنة المركزية
الموسعة المنصوص عليها فى هذا القانون
بشكليها الجديد .

وقال : انه لابد من ايجاد رسمية
تأتمنية لتمكين الاحزاب من شغل المقار
التي يشغلها الاتحاد الاشتراكى خصوصاً
وان ٨٢٪ منها مؤجرة حتى تستطيع
الاحزاب ممارسة نشاطها والبده فى
ممارسة الحياة الحزبية .

ممتاز نصار : اصبح الرأى العام انحاهاته
تطالب بالغناء الاتحاد الاشتراكى والاتحاد
الاشتراكى قبل ثورة التصحيح انتهت بظهور
من الجريات وذبح القضاة ، ولم سمع
فيه صوتاً واحداً يهاجم ما كان يحدث
والشعب الآن لا يطيق بقاء الاتحاد الاشتراكى
محمد حامد محمود : بالنسبة لما قاله

ممتاز نصار اقول ان اللجنة المركزية
بعد حركة التصحيح كانت صاحبة الكلمة
بعد قرار الرئيس السادات فى تصحيح
وضع القضاة واعادتهم ومجلس الشعب
اسدر العديد من مشروعات قوانين الحريات
وما ارسى من قواعد بعد حركة التصحيح
جعلنى اطلب بدعم التهمة عن الاتحاد
الاشتراكى لانه سرات ثورى كبير

عبد الغناح حسن : انا لا اوافق الايمن
الاول فى أن تؤول مقار الاتحاد الاشتراكى



الى الاحزاب ، ونحن لا نعرف أى تفاصيل
عن هذه المقار ، ولا نعرف ما اذا سات
هذه المقار قد تكون اصلح للشعب من
شكل مدرسة او مستشفى من أن يكون
مقرا للحزب .

الدكتور مصطفى خليل : ان ما اقترحه
من اضافة لا يتطلب تعديلا في المادة
الخامسة من الدستور . وفلسفة الاتحاد
الاشتراكي يجب أن تمتد وان نحافظ عليها ،
وليس المقصود حل الاتحاد الاشتراكي ،
وانما هو قائم على مبادئ وأهداف
وفلسفة وتنظيم ووحدة رئيسية
وعندها نقول إن الاحزاب تحل
محل تنظيمات الاتحاد الاشتراكي فما
دون اللجنة المركزية فهو مساعدة لاحزاب
على ممارسة نشاطها السياسي ، وهذا
تعميق لديمراتية

وبالنسبة للعقارات اننا لم أوزع شيئا
وقلت أن ٨٢ / منها مؤجر و ١٨ /
ملك للدولة ، وأنا شاغل هذه الاماكن
وحصل الاحزاب محلي في النشاط
السياسي .

اللجنة المركزية الموسعة

بدلا من الاتحاد الاشتراكي

الدكتور محمود القاضي | مستقل :
اقترح تعديل صدر المادة ١٦ لكي تصبح
« تستهدف اللجنة المركزية المنصوص
عليها في القانون » بدلا من القول
« يستهدف الاتحاد الاشتراكي ... »
الدكتور فؤاد محيي الدين : ارى أن
الناقشة تدور حول نقطة أساسية يجب
حسمها ابتداء وهي أن الاتحاد الاشتراكي
فلسفة وتنظيم وليس فقط تنظيمات



وتشكيلات ولا خلاف بيننا حول الاتحاد
الإستراتيجي وهذا يتمشى مع طبيعة المادة
الخامسة من الدستور

كمال الشاذلي : أطلب بقاء المسادة
كما جاءت في المشروع المعروض كما هي
محمد حامد محمود : نحن نشرع في
مثل دستور قائم ويجب احترامه .

وعندها أخذ الرأي على المادة كما
جاءت في المشروع قبل اقتراحات
الإضافة التي طلبها الدكتور مصطفى
خليل ، وافقت الإنكليزية على بقاء المادة
كما هي .

وعندما طرحت اقتراحات الإضافة التي
قدمها الدكتور مصطفى خليل طلب **محمد
حامد محمود** : تأجيل أخذ الرأي على
هذه الإضافة إلى الجلسة المقبلة لأنها
تحتاج إلى دراسة ومناقشة موضوعية .
وربعت الجلسة على أن تحدد اللجنة
موعد الإجتماع القادم فيما بعد [